



منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي 2017م

دور مؤسسة الزكاة في التنمية والرفاه الاجتماعي من منظور اقتصادي إسلامي

إعداد

الدكتور هايل عبد المولى طشطوش

دكتوراه اقتصاد ومصارف إسلامية

محاضر / جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية

حقوق الطبع محفوظة

١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمارات العربية المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبي
www.iacad.gov.ae mail@iacad.gov.ae



هذا البحث يعبر عن رأي صاحبه

ولا يعبر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

المقدمة

قدم الإسلام عددا كبيرا من المؤسسات والآليات التي تساهم وبشكل فاعل في تحقيق الأمن الاجتماعي والاستقرار النفسي وذلك من خلال ما توفره من تكافل وتضامن وعدالة اجتماعية عز نظيرها في أي نظام آخر وذلك لأنها من عند العزيز العليم، فقد أوجد الدين الإسلامي الحنيف عدداً من أشكال العطاء الديني لتحقيق التكافل الاجتماعي الذي يعد أحد أهم الأسس التي يقوم عليها المجتمع في الإسلام، ومن بينها: الزكاة والصدقة والوقف والكفارات والנדور وغيرها لضمان الحياة الكريمة للفرد وتحقيق سعادته وبقائه في إطار من المودة والأمن والوحدة والسلام.

وتعد الزكاة - التي جعلها ديننا الإسلامي فريضة لا تقدم تطوعاً بل إلزامية للتكافل بين القادرين والعاجزين - جزءاً من نظام التكافل الاجتماعي في الإسلام، تقوم على نقل المال من مستكف إلى محتاج وهي بذلك تحمل معنىً اجتماعياً عظيماً؛ حيث سنعرض لمؤسسة الزكاة ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والأمن والرفاه الاجتماعي؛ من خلال ما تقدمه من تعزيز للتكافل الاجتماعي وما يمكن أن تطرحه كأداة من أدوات الضمان والأمان الاجتماعي في المجتمع.



المبحث الأول

مدخل تمهيدي

من العسير على المرء أن يسبر غور أي دراسة ويفهم المقصود منها دون بيان تفصيل بتلك المصطلحات التي تحتويها الدراسة أو البحث، لذا لا بد من بيان تعريف بعض المصطلحات الداخلة في الدراسة من خلال فصل تمهيدي يتم فيه توضيح ارتباط الزكاة ودورها الاقتصادي ببناء منظومة الرفاه والأمن الاجتماعي التي قصدها الشارع الحكيم من تشريع وفرض الزكاة وجعلها ركن من أركان هذا الدين الحنيف.

تحديد المفاهيم:

من أبرز المفاهيم الداخلة في الدراسة والتي يفضل بيانها ما يلي:

أولاً: مصطلحات الرفاهية^(١):

الرفاهية.. لغويا^(٢):

ذكر في الصحاح كلمة رفاه أي رفه الشخص عن نفسه وأسرته أو رفه الحاكم لرعيته، أو رعاية ورفاه الله لبني البشر، وهو أول تعريف لمفهوم الرفاهية في العربية.

(١) حسين عمر، الرفاهية الاقتصادية بحث في الأسس العلمية والتطبيقات العملية لرفاهية الفرد والمجتمع، القاهرة، دار الفكر العربي ١٩٩٩.

(٢) معجم الصحاح هو معجم يعنى بالمصطلحات العربية ومؤلفه العلامة إسماعيل بن حماد الجوهري والمولود في مدينة فاراب، وهو ابن أخت العلامة الكبير إسحاق الفارابي صاحب ديوان الأدب.

- ويعرف بعض الكتاب الرفاهية بأنها حالة تمس حياة الفرد والجماعة وتعمل على إشباع الحاجات البيولوجية الأساسية للإنسان من مآكل وملبس ومسكن والحاجات التي تتطلبها الحياة الاجتماعية، مثل التعليم والثقافة والخدمات الطبية والأمن الاجتماعي.

- وهناك تعريف موجز للرفاهية على أنها: «تحقيق مستوى لائق للمجتمع في جميع وجوه حياته».

الرفاهية... اقتصاديا:

يعنى اقتصاد الرفاهية بالنتائج الاجتماعية التي يمكن قياسها موضوعيا وتناولها في النظرية الاقتصادية؛ فالدخل القومي؛ أي تدفق السلع والخدمات؛ يقترن اقترانا مباشرا بالرفاهية، وكلما ازداد الدخل القومي وازدادت المساواة في توزيعه عظمت رفاهية المجتمع الاقتصادية، كما يعني اقتصاد الرفاهية بدراسة وتقييم الكفاءة الاقتصادية والنظم المتعلقة في توزيع الموارد بما يؤدي إلى تحقيق أكبر قدر من المنفعة الاجتماعية وتوفير الظروف التي يمكن عن طريقها تقوم السياسات الاقتصادية في تحقيق الرفاهية للمجتمع^(١).

حد الرفاهية :

حد الرفاهية هو عبارة عن فكرة تمثل الحد الأقصى للرفاهية الذي يمكن أي شخص في المجتمع أن يتمتع به مع التسليم بمستويات الرفاهية لبقية أفراده.

(١) لمزيد من التفصيل يمكن الرجوع إلى : حسين عمر، الرفاهية الاقتصادية، مصدر سابق، ص ١٠-٢٢.

دولة الرفاهية :

دولة الرفاهية هي ما يفترضه المجتمع في الدولة التي تتحمل مسؤولية رسمية وواضحة نحو تحقيق الرفاهية الأساسية لمواطنيها؛ وتوفير الخدمات الاجتماعية المتنوعة حتى يتسنى زيادة الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع.

وينطلق التزام دولة الرفاهية بتحقيق الرفاهية الأساسية لأعضاء المجتمع من قناعة الدولة أو الشعب بالحقيقة التي تؤكد على الدور الهام لرفاهية الفرد في حفظ النظام والأمن القومي^(١).

«دولة الرفاه الاجتماعي هي التي تقدم الخدمات لمواطنيها على اعتبار أنها جزء من الحقوق الأساسية التي يستحقها كل مواطن وليست من قبيل الإحسان..»^(٢).

وبناء على ما تقدم يمكن القول أن دولة الرفاه هي:

«تلك الدولة التي تلبي الاحتياجات الإنسانية الأساسية لمواطنيها كجزء من إحقاق حقوقهم السياسية، وبشكل أكثر تحديداً: إن دولة الرفاه تسعى إلى ضمان الأمن الاجتماعي لمواطنيها، وتوفير دخل ثابت وتغذية ورعاية طبية وتعليم وسكن وعمل وخدمات رفاه خاصة لكل مواطنيها، وكذلك تقليص الفجوات الاجتماعية إلى أكبر حد تستطيع بلوغه»^(٣).

(١) أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، دار الكتاب المصري، القاهرة، ١٩٨٧، ص ٤٤٦.

(٢) عبد الوهاب الكيالي، كتاب موسوعة السياسة - الجزء الثاني، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٨٧، ص ٧١٣.

(٣) عامر رشيد مبيض، موسوعة الثقافة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والعسكرية، مصطلحات ومفاهيم، دار القلم العربي، سوريا، ٢٠٠٣، ص ٧٢٠.

ويتم تحقيق هذه الأهداف بواسطة فعاليات تبادر إليها الدولة بعدد من الطرق، تشمل مدفوعات مباشرة لمخصصات التقاعد، تزويدا مباشر للخدمات الاجتماعية، ضمان تقاعد غير مباشر بواسطة نظام الضرائب، وكذلك عمليات تدخل مختلفة في الاقتصاد وسوق العمل^(١).

الرفاهية الاقتصادية:

«..... ذلك الجزء من الرفاهية الاجتماعية العامة الذي يمكن قياسه نقديا بطريق مباشر أو غير مباشر» .

وعلى أساس هذا التعريف يمكن أن تؤدي زيادة الرفاهية الاقتصادية إلى زيادة الرفاهية العامة، ويعتقد بعض الاقتصاديين أن دراسة الرفاهية الاقتصادية يجب أن تقتصر على تحليل الأسباب والعوامل التي يمكن أن تؤدي إلى تحقيق أكبر قدر من الاستقرار النفسي والمادي والاجتماعي للفرد ضمن مجتمع معين، وهي بذلك تكون دراسة علمية إيجابية^(٢).

كما يرتبط الاقتصاد والرفاهية الاقتصادية بالدخل الاقتصادي فكلما زاد الدخل الاقتصادي كلما كان هناك رفاهية، ولم يمنع الإسلام مثل هذه الرفاهية، حتى أن الرسول ﷺ قال: « إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده» ؛ فطالما كان هناك دخل وفير فليس هناك مانع أن يتمتع الفرد بذلك المال وأن يحيا حياة مرفهة سعيدة^(٣).

(١) Clasen, J, Comparative Social Policy, Oxford: Blackwell, ١٩٩٩.

(٢) للمزيد من التفصيل انظر: عبد الرزاق محمد الساعدي، الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية - الواقع والآفاق، رسالة دكتوراه، الأكاديمية العربية المفتوحة، كلية الاقتصاد، الدنمرك، ص ٢٤.

(٣) انظر: لسان العرب ٣/ ١٦٩٨، المصباح ٢/ ٦٠٩، فقه الاقتصاد العام.

الرفاه الاجتماعي^(١):

تحدثت دراسات كثيرة حول مفهوم الرفاه الاجتماعي ولكن بمجمل التعريفات التي قدمت لهذا المفهوم أجمعت كلها على أن الرفاه الاجتماعي هو:

تلك الإجراءات الاقتصادية التي من شأنها أن تلغي الفوارق الطبقيّة بين أبناء المجتمع الواحد، من خلال السعي إلى تحقيق المساواة والعدالة بين المواطنين^(٢).

وقد قدم باريتو (pareto) تعريفا للرفاهية العامة على انه: «ذلك الوضع الذي لا يمكن التحرك منه إلى وضع آخر يصبح فيه كل فرد في النظام الاقتصادي أحسن حالا من ذي قبل^(٣)».

إذن الرفاهية العامة التي يجب أن تتوفر للفرد لكي يعيش حياة كريمة أساسها ينطلق من: حق كل إنسان في الحياة الكريمة، ومن نظرة اجتماعية وإنسانية قوامها وجود رابطة قوية بين رفاهية (طيب العيش) الأفراد ورفاهية المجتمع، وتشمل الخدمات والتأمينات في دولة الرفاهية.. التعليم، الصحة، ومستوى من الدخل، وتوفير العمل، والتأمين ضد العجز والشيخوخة - مثلا-»^(٤).

(١) للمزيد انظر: مصطفى رشيد شيحة، الاقتصاد العالم للرفاهية، ج١، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٩٣، ص ١١٧-١٣٥.

(٢) للمزيد من التفصيل انظر: عبد الرزاق محمد الساعدي، مصدر سابق ص ٢٤.

(٣) عبد الرزاق محمد الساعدي، مصدر سابق، ص ٢١.

(٤) الساعدي، مصدر سابق، ص ١٥٠.

ثانياً: مفهوم الأمن الاجتماعي:

تعددت الآراء حول مفهوم الأمن الاجتماعي في واقعنا المعاصر، وذلك تبعاً لمجالات الحياة التي يرتبط بها هذا المفهوم وتبعاً لاختلاف اهتمامات المفكرين والعلماء والباحثين وتبعاً لاختلاف المتغيرات والعوامل التي تحيط بهم، واختلاف أهداف الدراسات التي يقومون بها ولتحديد ماهية المفهوم فإننا نقسم تعريفه إلى الأقسام التالية:

أولاً: التعريف اللغوي:

كلمة (الأمن) لغةً مصدر الفعل أمن وأماناً وأمنه: أي اطمئنان النفس وسكون القلب وزوال الخوف ومنه الإيثار والأمانة، وقد أمنت فأنا آمن، والأمان ضد الخوف^(١) ويقال: أمن من الشر أي سلم منه، وكذلك يقال، أمن فلان على كذا أي وثق به وجعله أميناً عليه، وهي هنا تعني الاطمئنان بأن الشيء في حرز وحماية من الخطر وهو بذلك: «اطمئنان النفس وزوال الخوف، المعنى الذي ورد في التنزيل العزيز بقوله تعالى: ﴿وَأَمْنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾^(٢)؛ ﴿وَهَذَا أَلْبَدِ الْأَمِينِ﴾^(٣)، أي الأمن، يعنى مكة وهو من الأمن»^(٤).

قال ابن منظور: والأمن ضد الخوف، فأما أَمَّنْتَهُ الفعل المُتَعَدِّي فهو ضد أَخَفَّتُهُ وفي التنزيل: ﴿وَأَمْنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾^(٥)، وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ

(١) الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٤، ط ٤، ص ١٩٩.

(٢) سورة قريش الآية: ٤.

(٣) سورة التين، آية ٣.

(٤) ابن منظور، لسان العرب، المجلد الأول، القاهرة، دار الحديث، ط ٢٠٠٣، ص ٢٣٢.

(٥) سورة قريش آية: ٤.

وَأَمْنَا وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ
لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١﴾

وقد وردت كلمه الأمن في مواضع كثيرة في القرآن الكريم زادت عن الخمسين آية منها قوله تعالى: ﴿الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾^(٢)، وكذلك قوله تعالى: ﴿أَدْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ءَامِنِينَ﴾^(٣) وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾^(٤).

البعد السياسي للأمن الاجتماعي: «يتمثل في الحفاظ على الكيان السياسي للدولة وحماية مصالحها العليا واحترام ثوابتها الوطنية التي اجمع عليها غالبية أفراد المجتمع والعمل في إطار التعاون مع بقية أفراد المجتمع يخدم كل منهم الآخر لأن التعاون هو أساس توفير الأمن في الأمة الواحدة ومراعاة الأنظمة والقوانين التي يقرها ولي الأمر باعتبار أن غايتها هو الأمن الوطن واستقراره»^(٥).

الأمن في دراسات علم الاجتماع:

في دراسات علم الاجتماع يشير المصطلح إلى ظرف تتحقق فيه السلامة أو الضمان المالي الذي هو شكل من أشكال الاستثمار، أي أن المعنى المباشر للأمن يطابق معنى السلامة والغياب التام للخطر المادي أو الاحتماء منه؛ إن مفهوم الأمن

(١) سورة البقرة، آية ١٢٥.

(٢) سورة قريش، آية ٤.

(٣) سورة الحجر، آية ٤٦.

(٤) سورة الأنعام، آية ٨٢.

(٥) أبو نصر الفارابي، السياسة المدنية، تحقيق وتقديم: فوزي متري، جامعة ميتشغن، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ١٩٦٤، ص ٣٥-٤٥ (بشيء من التصرف).

ربما يتطابق مع مفهوم الرفاهية وغياب الحاجة المادية، وقد استخدمه علماء الاجتماع والاقتصاديون والمخططون بمعنى الرفاهية، ومن ثم فإن الأمن الاجتماعي مفهوم يشير إلى الحماية ضد المخاطر والطوارئ الاجتماعية والتحرر من القلق المتعلق بتلك المخاطر أو الخطوات التي تتخذ لحماية السكان من تلك المخاطر^(١).

التحليل الاقتصادي لمفهوم الأمن الاجتماعي:

يعتبر الأمن الاجتماعي الركيزة الأساسية لبناء المجتمعات الحديثة وعاملاً رئيساً في حماية منجزاتها والسبيل إلى رقيها وتقدمها لأنه يوفر البيئة الآمنة للعمل والبناء ويبعث الطمأنينة في النفوس ويشكل حافزاً للإبداع والانطلاق إلى آفاق المستقبل ومن الجدير بالذكر أن غياب الأمن الاجتماعي يعني عدم احترام حقوق المواطن الاقتصادية، وانتشار الفقر والبطالة، وغياب الحماية الاجتماعية والتوزيع العادل للثروة، والاستئثار بالثروة من قبل فئة ضيقة من الناس، مما يهدد وبشكل كبير السلم الأهلي والاستقرار، والذي بدوره يخلق بيئة يغيب عنها الانتعاش في الاستثمار والنمو الاقتصادي، مما يقوض أركان المجتمع ويسمح بتنامي مظاهر العنف والأمراض الاجتماعية المختلفة^(٢).

إن مفهوم الأمن الاجتماعي يتمثل في أقصى إشباع ممكن لاحتياجات الجماهير في إطار العدالة الاجتماعية التي تنبذ الصراع بين فئات المجتمع، وتوفر المناخ الملائم

(١) Gould، J and Kolb، W. L.،A Dictionary of The Social Science، London، 1959. (١)
،P.626

(٢) صلاح عبد العاطي، ورقة عمل بعنوان: «السلم الأهلي ونبد العنف في القانون الأساسي والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان»، الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، وهي منشورة على الموقع الإلكتروني: ..home.birzeit.edu

لكي يعيش المجتمع في إطار مقبول من التقبل والتعاون والشعور بالأمن والسلام الاجتماعي، الأمر الذي يؤدي إلى ترتيبه الولاء والانتماء للمجتمع^(١).

ويتجلى الجانب الاقتصادي للأمن الاجتماعي في الإسلام من خلال النظر في الكثير من الآيات والأحاديث الشريفة التي تربط بين الرزق والأمن وتجعل من الخوف رديفاً للجوع والعوز والفقير، وفي بيان قيمة الأمن في الازدهار الاقتصادي قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا إِن نَّبِيعِ الْهُدَىٰ مَعَكَ نُخَطِّفُ مِنْ أَرْضِنَا أَوْلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجِبِّي إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(٢). وفي دولة سبأ كان الأمن أحد أهم أسباب الازدهار الاقتصادي قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَىٰ الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا قُرَىٰ ظَهْرًا وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ ﴾^(٣)، وقد دلت سائر أحداث التاريخ البعيد والقريب على أن الحضارة لا تزدهر، وأن الأمم لا ترتقي ولا تتقدم إلا في ظلال الاستقرار الذي ينشأ عن استتباب الأمن للأفراد وللجماعات وللأمم^(٤).

تعريف الباحث:

وأما التعريف الذي يتبناه الباحث لمفهوم الأمن الاجتماعي فهو

يتمثل بالآتي:

(١) محمد سيد فهمي، الرعاية الاجتماعية بين حقوق الإنسان وخصخصة الخدمات، ط: ١، دار الوفاء

لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، ص ٢٤٧.

(٢) سورة القصص، آية ٥٧.

(٣) سورة سبأ، آية ١٨.

(٤) محمد محمد علي نصير، الأمن والتنمية، دن، الرياض، ١٩٩٢، ص ١٢٩-١٣٥.

«إنه تلك الحالة التي يستشعر فيها الإنسان الأمان والطمأنينة على كل ما يملك في هذه الحياة من نفس وعرض ودين ومال ومتاع والتي تمكنه من ممارسة مقتضيات الاستخلاف بكل يسر وسهولة إرضاءً لله وإعماراً للكون» .

ثالثاً: تعريف مفهوم التنمية :

التنمية في اللغة:

يشق من لفظ «نمى» بمعنى الزيادة والانتشار.

أما لفظ «النمو» من «نما» ينمو نماء؛ فإنه يعني الزيادة ومنه ينمو نمواً.

أما مفهوم النمو في الفكر الإسلامي:

«... فإنه يُعبر عن الزيادة المرتبطة بالطهارة والبركة وأجر الآخرة وإن لم يتجاهل مع هذا «الحياة الطيبة» في الدنيا، بينما يركز مفهوم Development على البعد الدنيوي من خلال قياس النمو في المجتمعات بمؤشرات اقتصادية مادية في مجملها، حيث تقوم المجتمعات بالإنتاج الكمي، بصرف النظر عن أية غاية إنسانية، وتهتم بالنجاح التقني، وتؤكد على التنظيم الاجتماعي» .

لقد برز مفهوم التنمية Development بدايةً في علم الاقتصاد حيث استخدم للدلالة على عملية إحداث مجموعة من التغييرات الجذرية في مجتمع معين؛ بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراد، بمعنى زيادة قدرة المجتمع على الاستجابة للحاجات الأساسية والحاجات المتزايدة لأعضائه؛ بالصورة التي تكفل زيادة

درجات إشباع تلك الحاجات؛ عن طريق الترشيح المستمر لاستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة، وحسن توزيع عائد ذلك الاستغلال.

ولاحقاً، تطور مفهوم التنمية ليرتبط بالعديد من الحقول المعرفية. فأصبح هناك التنمية الثقافية التي تسعى لرفع مستوى الثقافة في المجتمع وترقية الإنسان، وكذلك التنمية الاجتماعية التي تهدف إلى تطوير التفاعلات المجتمعية بين أطراف المجتمع: الفرد، الجماعة، المؤسسات الاجتماعية المختلفة، المنظمات الأهلية؛ بالإضافة لذلك استحدث مفهوم التنمية البشرية الذي يهتم بدعم قدرات الفرد وقياس مستوى معيشتة وتحسين أوضاعه في المجتمع^(١).

وهنا نورد بعض تعريفات لمفهوم التنمية من وجهة نظر جهات اقتصادية ودولية مختلفة وهي كما يلي:

- إن التنمية تعني: «عملية تغيير اجتماعي مخطط يقوم بها الإنسان للانتقال بالمجتمع من وضع إلى وضع أفضل وبما يتفق مع احتياجاته وإمكانياته الاقتصادية والاجتماعية والفكرية»^(٢).

- «هي أي تغيير من شيء غير مرغوب فيه إلى شيء مرغوب فيه، أو هي التوجه الفعلي للبناء نحو تحقيق أهداف متضمنة من نسق القيم»^(٣).

(١) للمزيد من التفصيل انظر: نصر عارف، مفهوم التنمية، كلية العلوم السياسية، جامعة القاهرة، على الموقع الإلكتروني للمنتدى العربي لإدارة الموارد البشرية.

(٢) عبد الهادي الجوهري، قاموس علم الاجتماع، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ١٩٨٣، ص ٧٤.

(٣) مولود زايد الطيب، التنشئة السياسية دورها في تنمية المجتمع، المؤسسة العربية الدولية للنشر، عمان، ٢٠٠١، ص ١٤.

- الأمم المتحدة عرفت التنمية بأنها: «العملية التي يمكن من خلالها توحيد جهود المواطنين والحكومة لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمعات المحلية ولمساعدتها على الاندماج في حياة الأمة والمساهمة في تقدمها بأقصى قدر مستطاع»^(١).

- التنمية تشتمل على النمو والتغير، والتغير بدوره اجتماعي وثقافي كما هو اقتصادي وهو كفي كما هو كمي، والتنمية لا تعني جانبا واحدا كالجانب الاقتصادي أو السياسي، وإنما تحيط بكافة جوانب الحياة على اختلاف صورها وأشكالها فتحدث تغيرات كفيه عميقة وشاملة»^(٢).

- التنمية: «هي عملية انبثاق للإمكانات الكامنة للأفراد والجماعات وذلك من أجل خلق وضع أفضل للفرد والمجتمع بما يكفل العيش»^(٣).

إن التعريفات السابقة لمفهوم التنمية تشير كلها إلى أن التنمية هي في الأساس عملية تستهدف النهوض بالمجتمع إلى وضع أفضل مما هو عليه في كافة جوانب النشاط الإنساني الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي... إلخ، بقصد تحسين مستوى حياة الفرد والمجتمع في المجالات المشار إليها وفق تخطيط علمي مدروس^(٤).

(١) United Nation ، social Progress Through Economic Development ،U. N.Report (١) ،New York ،1956 ،p٠8

(٢) عبد الباسط محمد حسن، التنمية الاجتماعية، ط٢، دار غريب للطباعة، القاهرة، ١٩٧٧، ص٧٠.

(٣) مولود زايد الطيب، التنشئة السياسية دورها في تنمية المجتمع، مصدر سابق، ص١٦.

(٤) عمرو محيي الدين، التخلف والتنمية، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٥، ص٢١٠-٢١٢.

رابعاً: تعريف الزكاة.

الزكاة لغةً هي:

الزكاة مشتقة من الزكاء وهو: النماء والزيادة يقال: زكا الزرع إذا نما وزاد، قال الراغب: أصل الزكاة: النمو الحاصل عن بركة الله تعالى^(١). وسميت الزكاة لأنها تزيد في المال الذي أخرجت منه، وتقيه الآفات.

قال ابن الأثير في النهاية: وأصل الزكاة في اللغة: الطهارة والنماء والبركة والمدح فالزكاة طهارة للأموال وزكاة الفطر طهارة للأبدان^(٢).

وقيل: سميت بذلك لأنها تطهر مؤديها من الإثم وتنمي أجره وقال الأزهري: إنما تنمي الفقراء^(٣).

والزكاة شرعاً:

«هي حصة مقدرة من المال فرضها الله عز وجل للمستحقين الذين ساهم في كتابه الكريم، أو هي: «حق واجب في مال مخصوص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص»^(٤).

(١) المفردات في غريب القرآن ص ٢١٣، والمعجم الوسيط ص ٣٩٨.

(٢) النهاية في غريب الحديث ج ٢ ص ٣٠٧.

(٣) انظر: المصباح ج ١ ص ٢٧٢ والمختار من صحاح اللغة ص ٢١٨ والمطلع على أبواب المقنع، ص ٢٢٢ والروض المربع ج ١ ص ١٠٧ والمجموع شرح المذهب ج ٥ ص ٢٩١.

(٤) مصطفى بن سعد السيوطي، الإقناع في فقه الإمام ابن حنبل ج ١، المكتب الإسلامي، دمشق، ١٩٦١، ص ٢٤٢.

حكم الزكاة: هي الركن الثالث من أركان الإسلام الخمسة، وعمود من أعمدة الدين التي لا يقوم إلا بها، يُقاتلُ مانعها، ويكفر جاحدها فإذا جحدها فلا يكون إلا لتكذيبه الكتاب والسنة وكفره بها....^(١).

فرضت في العام الثاني من الهجرة، ولقد وردت في كتاب الله عز وجل في مواطن مختلفة منها قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾^(٣).

حكمة مشروعيها^(٤):

أنها تُصلح أحوال المجتمع مادياً ومعنوياً فيصبح جسداً واحداً، وتطهر النفوس من الشح والبخل وذلك لقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾^(٥).

وهي صمام أمان في النظام الاقتصادي الإسلامي ومدعاة لاستقراره واستمراره؛ وهي عبادة مالية، وهي أيضا سبب لنيل رحمة الله تعالى، قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا نُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(٦).

(١) المهذب ج ١ ص ١٤٠-١٤١ والمغني مع الشرح الكبير ج ٢ ص ٤٣٥.

(٢) سورة البقرة، الآية ٤٣.

(٣) سورة المعارج، الآية ٢٤، ٢٥.

(٤) سنأتي على تفصيل ذلك عند بيان الآثار الاقتصادية والاجتماعية للزكاة في مواضع متقدمة من هذا البحث.

(٥) سورة التوبة، الآية ١٠٣.

(٦) سورة البقرة، الآية ١١٠.

استعرضنا فيما مضى بعضاً من المفاهيم الداخلة في الدراسة مع توضيح لها وبيان مدى ارتباطها بموضوع البحث الخاص بدور الزكاة في تحقيق الأمان والرفاهية الاجتماعية والتنمية المستدامة.



المبحث الثاني

دور الزكاة في التنمية الاقتصادية

لا شك أن الزكاة تساهم باستقرار الاقتصاد وانتظامه حيث إن انتظام الاقتصاد في أي مجتمع من أهم عوامل استقراره وإشاعة الأمن والطمأنينة فيه، ومقياس نجاح أي اقتصاد هو تحقيقه لكل من الكفاءة والعدل معاً، والنظم الاقتصادية الوضعية التي عرفتها البشرية فشلت في تحقيقها معاً^(١)، فالشيوعية ركزت على العدل وأهملت الكفاءة فكان مصيرها الانهيار والبطلان والخروج من عالم الواقع، أما الرأسمالية التي مازالت تسود العالم فإنها وإن كانت حققت الكفاءة إلا أنها فشلت في تحقيق العدالة والدليل على ذلك ما نراه اليوم، من تكدس الثروات لدى ٢٠٪ من المجتمع وبقاء ٨٠٪ يعانون البؤس والحرمان، كما يصوره أحد كتاب الاقتصاد في الغرب بقوله معبراً عن واقع العالم اليوم: «إن الفقر الموجود وسط الوفرة والبجوحة الخالية من البهجة إنهما إلا أعراض لا اضطراب عميق» ومن أهم مظاهر هذا الاضطراب الافتقار إلى الأمن سواء لدى الفقراء الذين يعانون البؤس والحرمان أو لدى الأغنياء الذين يفتقدون البهجة^(٢)؛ من خلال ما سبق يتضح أن للزكاة دوراً هاماً في تحقيق الأمن المجتمعي القائم على العدل

(١) انظر: ممدوح حمد يونس أحمد، الزكاة وأثرها الاقتصادي والاجتماعي، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، الرياض، العدد (٥٠) السنة الثالثة عشرة، ١٤٢٢ هـ

(٢) انظر: محمد عبد الحليم عمر، الزكاة ودورها في تحقيق الأمن المجتمعي، ورقة عمل مقدمه إلى مؤتمر مقومات الأمن المجتمعي في الإسلام، المؤتمر السابع عشر للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ٢٠٠٨.

والتكافل بين أفرادهِ وإشباع الحاجات الإنسانية إضافة إلى أدوارها الاقتصادية والنفسية الأخرى^(١).

الوظائف الاقتصادية للزكاة ودورها في تحقيق التنمية:

وبالإضافة إلى دورها في التكافل الاجتماعي فإن للزكاة وظائف اقتصادية واجتماعية أخرى تساعد على تحقيق وبناء التنمية المستدامة^(٢)، منها:

تأمين الإنتاج وزيادته:

فقد جعل الإسلام الغارمين أحد مصارف الزكاة قال تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرْمِينَ﴾^(٣)؛ ومن جملة الغارمين من اقترض مالا للإنتاج والاستثمار ومن اشترى سلعا بأجل ولم يستطع الوفاء بالدين. وضمنان توفية ثمن السلع المباعة وضمن رؤوس أموال الإنتاج يضمن استمرار الإنتاج وزيادته بازدياد المساهمين في الإنتاج من غير أصحاب الأموال.

التوسع في الائتمان وتمويل الإنتاج:

كما تضمن الزكاة لأرباب الأموال الذين أقرضوا أموالهم آخرين لاستثمارها - وأعسر المدينون لما حل بهم من خسائر - الوفاء بهذه القروض، لأن المدينين يصبحون من المستحقين للزكاة من سهم الغارمين؛ وبهذا تشجع الزكاة أرباب الأموال على التوسع في الإقراض وتمويل العمليات الإنتاجية لأنهم يعلمون أن حقوقهم سترد

(١) للمزيد من المعلومات انظر: محمد أبو فارس، إنفاق الزكاة في المصالح العامة، دار الفرقان، عمان، ١٩٨٣م.

(٢) محمد مبارك، نظام الإسلام، الاقتصاد مبادئ وقواعد عامة، دار الفكر، بيروت، (ب. ت).

(٣) التوبة، آية ٦٠.

إليهم من مصدر ثابت معلوم هو الزكاة، وهذا هو ما يسمى في المصارف بالائتمان ويسميه نظام الإسلام الائتمان أو القرض الحسن^(١)؛ ولكن يجب الانتباه إلى أن هذا الكلام لا يؤخذ على إطلاقه وإلا لقام كل مدين بإظهار نفسه كعاجز عن السداد ومعسر ليستحق لنفسه الزكاة!!!.

تفعيل وتنشيط الطلب الكلي (الادخاري والاستثماري):

تعمل الزكاة على تنشيط الطلب الاستثماري لان من تصرف لهم الزكاة - وهم فئة الفقراء - الذين ترتفع لديهم الميول الحدية للاستهلاك؛ بالتالي فإنهم ينزلون بهذه الأموال إلى الأسواق لتلبية احتياجاتهم مما يؤدي إلى تنشيط الطلب الاستهلاكي وبالتالي الاستثماري الناجم عن الرغبة في التوسع بالإنتاج وبالتالي ينشط الاقتصاد برمته^(٢).

إعادة توزيع الدخل والثروات:

إن الزكاة هي أداة الإسلام التي ترمي إلى إعادة توزيع الثروة، ولا يتم التوزيع التلقائي حسب أولويات السوق كما هو الحال في النظام الرأسمالي، أو حسب العمل فقط، كما هو الحال في النظام الاشتراكي^(٣)؛ والملاحظ أن آلية نظام السوق لا تعدد

(١) انظر: محمد شوقي الفنجري، المذهب الاقتصادي في الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٧، ص ١٨٢.

(٢) للمزيد انظر: حسين علي محمد منازع، توظيف الزكاة في مشروعات إنتاجية، بحث مقدم إلى ندوة التطبيق المعاصر للزكاة، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٤ - ١٦ ديسمبر، ١٩٩٨، ص ٢٣ - ٢٥.

(٣) انظر: علي البارودي، دروس في الاشتراكية العربية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٦٦، ص ١٤٨.

بالفروق الاجتماعية ولا تهتم بإعادة التوازن الاقتصادي والاجتماعي، كذلك جعلت مادية علاقات الإنتاج في النظام الاشتراكي الفرد كماً مهماً وسط إيقاع علاقات الإنتاج المادية^(١)؛ وقد لخص عمر بن الخطاب سياسة التوزيع حين قال: «إني حريص على ألا أدع حاجة إلا سدتها ما اتسع بعضنا لبعض، فإذا عجزنا تأسينا في عيشنا حتى نستوي في الكفاف» وكذلك قوله: «ما من احد إلا وله في هذا المال حق الرجل وحاجته... والرجل وبلاؤه»^(٢).

استقرار الاقتصاد وانتظامه:

تساهم الزكاة باستقرار الاقتصاد وانتظامه؛ حيث إن انتظام الاقتصاد في أي مجتمع من أهم عوامل استقراره وإشاعة الأمن والطمأنينة فيه، ومقياس نجاح أي اقتصاد هو تحقيقه لكل من الكفاءة والعدل معاً، والنظم الاقتصادية الوضعية التي عرفت البشرية فشلت في تحقيقها معاً^(٣).

تعتبر الزكاة أداة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، لأنها تعكس الحالة الاقتصادية السائدة وتتقلب هذه الحصيلة ارتفاعاً وانخفاضاً مع تقلبات الدخل مما يساهم بانتظام إيقاع الاقتصاد ويضبط حركته ويحميه من التقلبات والدورات الاقتصادية التي عصفت بالنظم الاقتصادية الأخرى كالشيوعية والرأسمالية..

(١) انظر: أحمد إبراهيم منصور، عدالة التوزيع والتنمية الاقتصادية رؤية اقتصادية إسلامية مقارنه، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٧ مصدر سابق، ص ٩٠-٩٥.

(٢) انظر: ابن الجوزي، تاريخ عمر بن الخطاب، المطبعة التجارية الكبرى، دت، ص ١٠١-١١٠.

(٣) ممدوح حمد يونس أحمد، الزكاة وأثرها الاقتصادي والاجتماعي، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، الرياض، العدد (٥٠) السنة الثالثة عشرة، ١٤٢٢ هـ.

زيادة الإنتاج وتوسيع قاعدة الاستثمار:

الإنتاج لا يتأتى إلا من خلال زيادة وتيرة العمل والزكاة أداة من أدوات تشجيع العمل^(١) والإنتاج والاستثمار خاصة أن الزكاة لا تُعطى إلا للفقراء والمحتاجين ولا تعطى للقوي لقوله عليه الصلاة والسلام: (لا تحلُّ الصدقة (أي الزكاة) لغني ولا لذي مرة سوي)^(٢)، وهذا يعني أن الزكاة لا تحل للقوي الذي يستطيع أن يكسب من عمله يده^(٣). وبالتالي فهي تشجع أصحاب الأموال على استثمار أموالهم وزيادة ما عندهم حتى لا تأكل الزكاة جميع ما عندهم من فضول الأموال وقد ورد عن عمر رضي الله عنه قال: ابتغوا بأموال اليتامى لا تأكلها الصدقة^(٤).

تحقيق التنمية المستدامة:

إن الزكاة أداة من أدوات التنمية المستدامة؛ حيث تساعد الزكاة من جهة على حركة رؤوس الأموال، ومن جهة أخرى تساعد في النشاط الاقتصادي بزيادة عمل المنظمين أو مديري الأعمال وزيادة قطاعات الإنتاج من العمال والموظفين، وبصفة عامة تساعد على زيادة الأيدي العاملة بزيادة الإنتاج والمنتجين، وبهذا تساعد في محاربة الفقر والبطالة في المجتمع^(٥)؛ كما أن تحقيق التنمية الاقتصادية ستكون له آثار

(١) سليمان بن إبراهيم بن ثنيان، العمل وأحكامه، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ٢٠٠٢م.

(٢) رواه أبو هريرة، موسوعة الحديث، حديث رقم ١٨.

(٣) انظر: نجاح أبو الفتوح، استبعاد الفائدة على كفاءة تخصيص الموارد في التحول إلى اقتصاد إسلامي،

أطروحة دكتوراه، جامعة الزقازيق - كلية التجارة، قسم الاقتصاد - القاهرة، ص ٢٠١.

(٤) رواه البيهقي والدارقطني.

(٥) جمال حسن أحمد السراحنة، مشكلة البطالة وعلاجها: دراسة مقارنة بين الفقه والقانون، اليامة

للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ٢٠٠٠م.

إيجابية على الزكاة، فالأثر بينها متبادل؛ فالتنمية تقود إلى توسع الوعاء الزكوي: أي الأموال الخاضعة للزكاة، وبذا تزيد حصيلة الزكاة، ومن ثم تعظم آثارها، ومن هذه الآثار تحقيق التنمية^(١).

العمالة الكاملة:

إذا علمنا أن محاربة البطالة هدف من أهداف الزكاة وغاية من غايات النظام الاقتصادي الإسلامي فينبغي على الدولة أن تسعى ومن خلال مساهمتها بجمع الزكاة وإنشاء صناديق خاصة بها لتحقيق العمالة الكاملة بحيث تشمل تشغيل جميع الراغبين في العمل سواء في أعمال كسبية أو في أعمال خدمية، فواجب الدولة ومن خلال إيرادات الزكاة أن تعمل على تأمين العمالة الكاملة لجميع الراغبين في العمل^(٢).

معالجة الدورات الاقتصادية:

تساهم الزكاة في علاج التقلبات الاقتصادية آلياً وذلك برفع الطلب على الاستهلاك في حالة وجود كساد أو ركود اقتصادي حيث أن دفعها سواء بتعجيل الدفع أو بالدفع الدوري المنتظم يساهم بتحريك الطلب الاستهلاكي وزيادة القوة الشرائية، مما يدفع إلى الاستثمار وعدم اكتناز المال، مما يؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية مستدامة وغير متوقفة.

(١) للمزيد انظر: عبد الجبار السبهاني، ويربي الصدقات... الزكاة آثارها الاقتصادية والاجتماعية، دراسة منشورة على الموقع الرسمي للباحث: <http://al-sabhany.com/index.php> /٢٠١٢-٠٨-٢١-٠١-١٦.

(٢) أحمد إبراهيم منصور، عدالة التوزيع والتنمية الاقتصادية رؤية اقتصادية إسلامية مقارنه، مصدر سابق، ص ٢٣٤-٢٣٨ أيضاً: ص ٣٣٠ - ٣٣٢.

ضخ السيولة النقدية وتحفيز التداول النقدي:

تلعب الزكاة دوراً مهماً في ضخ وتحريك السيولة النقدية في السوق، حيث إنه في غياب نظام الربا (الفائدة) في الإسلام تتيح الزكاة سيولة نقدية مباشرة عن طريق جمعها ودفعها مما يجعلها متاحة بين أيدي الفقراء والمحتاجين لها والمعروف عنهم أنهم أكثر الفئات ميلاً للاستهلاك مما يساهم برفع الميل الحدي للاستهلاك وبالتالي بتحفيز الاستثمار.

محاربة الربا:

للربا أخطار اقتصادية واجتماعية عظيمة على الاقتصاد خاصة وعلى المجتمع عامة، فمن المعروف أن الشخص المعسر مالياً يلجأ إلى الاقتراض بشتى الوسائل؛ وقد كان الاقتراض بالفوائد الربويه هو الوسيلة الرئيسة التي يستغلها الأغنياء لابتزاز الفقراء، فجاءت الزكاة لتنقذ الفقير من براثن الغني المرابي، وتقدم له قرضاً استهلاكياً حسناً يحميه ويسد حاجته.

التأثير على الطلب الفعال:

تلعب الزكاة دور كبير في التأثير على الطلب الفعال وذلك من خلال الزيادة في دخل الفقراء والمساكين التي آلت إليهم من الأغنياء، مما يولد قوة شرائية جديدة تولد طلباً فعالاً على السلع، وهذا التأثير الإيجابي للزكاة على الاستهلاك يؤثر على العرض بالمقابل لأن الطلب الفعال الناتج يحرك الهياكل الاقتصادية نحو مزيد من الإنتاج لتقابل الطلب المتزايد على السلع من قبل الفقراء والمساكين بعد حصولهم على حقوقهم من الزكاة.

أداة توازن اقتصادي.

يتحقق التوازن على مستوى الاقتصاد الكلي عندما تكون السحوبات تعادل الإضافات من الدخل، ويعتبر هذا الشرط ضرورياً لتحقيق التوازن في الدخل القومي، أما إذا كانت الإضافات على الدخل أكبر من السحب الذي يقابلها فإن التوازن يتحقق في الدخل القومي وعند مستوى أعلى من التوازن.

والزكاة بالنسبة لدافعها هي اقتطاع من الدخل، وهي بمثابة دخل جديد لمن يقبضها والمفروض أن يكون الدخل الجديد يعادل الاقتطاع من الدخل الذي حصل نتيجة فرض الزكاة، لكن الذي يحصل جراء ذلك أن الدخول الجديدة تكون أكثر من الاقتطاع الأصلي من الدخل، وهذا ما يجعل التوازن في الدخل القومي في المجتمع الذي تفرض فيه الزكاة عند وضع أعلى مما يمكن أن يكون عليه في غياب الزكاة^(١).

بهذا النظام المالي في الإسلام وبهذه الفكرة الإسلامية في ملكية الأموال والإنفاق منها في وجوه الخير يتحاب المؤمنون ويقوى بينهم شعور بالتكافل الاجتماعي والتضامن الإسلامي الذي يحفظ لكل فرد من أفراد المجتمع الإسلامي حقه في العمل والرزق الذي يجعله يحيا حياة إنسانية كريمة.

ومن هنا نستطيع أن نؤكد أن المسلمين لو عملوا بما شرعه الله من تحصيل فريضة الزكاة وإعطائها لمستحقيها لما بقي محتاج يمد يديه للسؤال^(٢) فالزكاة من

(١) للمزيد انظر: طاهر حيدر حردان، الاقتصاد الإسلامي - المال-الربا-الزكاة، دار وائل للنشر، عمان، ١٩٩٩، ص ١٧٩.

(٢) انظر: حامد بن محمد العبادي، من حكم الشريعة وأسرارها، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٧٣، ص ٥٥ و ٦٢.

أعظم شعائر الدين وأكبر براهين الإيـان فإنه ﷺ قال: «والصدقة برهان» رواه مسلم، أي دليل على إيـان صاحبها ودينه، فمتى وضعت الزكاة في محلها اندفعت الحاجات والضرورات واستغنى الفقراء أو خف فقرهم وقامت المصالح الخاصة والعامـة فلو أن الأغنياء أخرجوا زكاة أموالهم ووضعوا في محلها لقامت المصالح الدينية والدينيـة وزالت الضرورات واندفعت شرور الفقراء وكان ذلك أعظم حاجز وسد يمنع عبث المفسدين؛ ولهذا كانت الزكاة من أعظم محاسن الإسلام لما اشتملت عليه من جلب المنافع ودفع المضار^(١).



(١) انظر: عبد الرحمن السعدي، الرياض الناضرة، عالم الكتب، بيروت، ١٩٩٤، ص ١٧ - ١٩.

المبحث الثالث

دور الزكاة في تحقيق الرفاه والأمن المجتمعي.

تحليل في النظرية الاقتصادية الإسلامية (العدل والرفاه):

المشكلة الاقتصادية للإنسان هي جزء من المشكلة الإنسانية العامة والتي تعتبرها النظم الاقتصادية الوضعية ناجمة عن الندرة النسبية للموارد وسوء الاختيار^(١)، ولكن النظرية الاقتصادية الإسلامية تعالج المشكلة الاقتصادية ليس بالاتكال على هذه الفرضية التي قدمتها النظرية الاقتصادية والقائمة على عاملي الندرة والاختيار، على الرغم من الأهمية الكبرى لهذين العاملين في معالجة المشكلة الاقتصادية؛ وإنما تعالج كل ذلك انطلاقاً من سوء توزيع الموارد وما يرافق ذلك من تغيرات جذرية مصاحبة للنشاط الاقتصادي، وكذلك سوء الاستخدام والاختيار^(٢)، إذ يعد تحقيق العدالة واجباً من خلال العلاقة بين فعالية الإنتاج وفعالية التوزيع فإذا كان النمو الاقتصادي وتنميته في الاقتصاد الإسلامي يستند أصلاً إلى الجانب الكمي والجانب التقني من فعاليات الإنتاج، فإن حضور التوزيع العادل يعد شرطاً ضرورياً لنمو الإنتاج وتنميته، وإلا حصل تناقض بين الاستهلاك والإنتاج، في حين شخّصت هذه المسألة في النظرية الاقتصادية الغربية بوضوح عند جون مينارد كينز، إذ أن انخفاض الأجور يؤدي إلى انخفاض الطلب الفعلي^(٣).

(١) انظر: طارق الحاج، علم الاقتصاد ونظرياته، دار صفاء، عمان، ١٩٩٠، ص ١٦.

(٢) عبد الرزاق الساعدي، مصدر سابق، ص ١٧٩.

(٣) المصدر السابق، ص ١٨٠-١٨٥.

كما أن التشغيل لا يعتمد على الأجور بقدر ما يعتمد على الطلب الكلي الفعال؛ ونشتق من ذلك أن الطلب على العمال يرتفع بارتفاع الطلب الفعلي لا بانخفاض الأجور. فإذا كان أحد الأركان الأساسية للطلب الفعلي، هو اشتغال المبالغ وإنفاقها على السلع الاستثمارية في القطاعين الخاص والعام، فالصورة ستوضح أن الطلب الفعلي متغير مستقل وان الدخل والتشغيل متغيرات تابعة. وهذا لا يمكن توفره إلا في ظل التوزيع العادل للدخل؛ والتوزيع العادل للدخل يأتي بصيغ إنفاق يؤدي إلى مضاعف في الاستثمار والدخل والاستهلاك والتشغيل... ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾^(١).

هذه المضاعفة المترتبة على الإنفاق في سبيل الله ليست قاصرة على الثواب في الآخرة وإنما تتحقق بصورة مادية في الحياة الدنيا^(٢).

إذاً هذا الترابط بين العدالة والتوزيع والكفاءة الاقتصادية والنمو الاقتصادي إنما ينم عن حالة انسجام تتجسد في مقاصد الشريعة لتكون ضابطاً للسلوك الإنساني، وهي بذلك تعبر عن وحدة عضوية للفعل الاقتصادي.

والنظام الاقتصادي الإسلامي بإقراره بنزوع النفس البشرية إلى الاستئثار عبر الخلل الذي قد يحصل على مبدأ تكافؤ الفرص، بظهور تفاوت كثير أو قليل في توزيع الدخول والثروات وما لهذا التفاوت من آثار سلبية في النشاط

(١) سورة البقرة، آية ٢٦١.

(٢) جاح عبد العليم أبو الفتوح، مصدر سابق، ص ٢٣٤.

الاقتصادي - الاجتماعي، فقد أعطى للمسؤولية الاجتماعية من خلال قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، المكانة التي تضمن استمرار التوازن الاجتماعي^(١).

ومبدأ التكافل الإسلامي الذي يعني التوازن الاجتماعي^(٢) هو التضامن والإعالة والرعاية على النحو الذي يجبر القصور الحادث في طرف من الأطراف علاقة التكافل، فهو تفاعل بين طرفين أو أكثر، والتكافل الاجتماعي هو نظام يقيم علاقة التفاعل والتضامن والإعالة والرعاية بين أعضاء الاجتماع الإنساني في مجتمع من المجتمعات، والتكافل الإسلامي في الفلسفة الاجتماعية الإسلامية مؤسس على القاعدة الإسلامية الكلية، قاعدة إرادة الله سبحانه وتعالى، قيام التوازن والموازنة والميزان بين الأفراد والطبقات والجماعات والأطراف في مختلف أمم وأنواع المخلوقات، لقد تفرد الخالق سبحانه بالوحدانية، لا يشاركه فيها مخلوق من المخلوقات، فجميع من عداه وما عداه في كل عوالم الخلق قائم على التعدد والتزواج ولذلك كانت فلسفة الإسلام لإقامة العدل والعلاقة الصحية بين الأزواج والمتعددين في الميول والمصالح والطاقات والإمكانات والاحتياجات والمقاصد هي التوازن والموازنة. أي التكافل الذي يقيم ويحافظ على نسيج الاجتماع، وذلك حتى لا يسير التناقض والتنافر بالأطراف المختلفة إلى الصراع والدمار. ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾^(٣).

(١) صبحي الصالح، النظم الإسلامية نشأتها وتطورها، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٦٥، ص ٤٣٨.

(٢) محمد عمارة، التكافل الإسلامي يعني التوازن الاجتماعي، جريدة الشرق الأوسط، العدد ٩٠٩٦، ٢٤ - أكتوبر، ٢٠٠٣.

(٣) سورة الحديد، آية ٢٥.

والتكافل الاجتماعي الإسلامي في شؤون المعاش - المادية والاجتماعية لا يعني المساواة الحسابية بين أفراد المجتمع، إنما يعني التوازن الذي يحقق حد الكفاية للمجتمع وضبط التفاوت بضوابط الحلال الديني والكفاية في العطاء، مع وضع سقف للتفاوت بمنع الاحتكار والأثرة والطغيان، انه المحقق لغنى الكفاية للجميع مع فتح أبواب الثراء أمام الكفاءات والإمكانيات بعيداً عن (الكنز) المعطل لدوران عجلة التنمية والاستثمار، وبعيداً عن (الاستفراء) الذي هو المقدمة المفضية إلى الطغيان^(١).

أما الأساس الثاني من أسس العدالة الاجتماعية في الإسلام هو الضمان الاجتماعي، لقد أوضح العلماء أنه يوجد فرق في المعنى بين كلمتي التكافل الاجتماعي والضمان الاجتماعي رغم تشابههما، فالضمان الاجتماعي هو التزام الحاكم نحو رعيته أو باللغة المعاصرة التزام الحكومة نحو شعبها، فالسلطة يجب أن تحرص على إبقاء الحد الأدنى من المعيشة اللائقة للشعب وتوفير المساعدة لكل من يحتاج إليها^(٢).

نظرية التوزيع وعدالتها في الإسلام:

يجعل كتاب النظرية الاقتصادية نظرية عدم التناسق أساساً لتحليلهم الاقتصادي، إذ أن العناصر المكونة للجسم الاقتصادي، أيّاً كانت، تظل غير منسجمة ومختلفة، وهذا ما يشكل سرّ تطور الجسم الاقتصادي وتحوله الدائم^(٣).

(١) محمد عمارة، مصدر سابق.

(٢) انظر: منتديات برق: www.brg8.com

(٣) للمزيد انظر: فتح الله ولعلو، الاقتصاد السياسي، بيروت، دار الحداثة، ١٩٨١، ص ١٧٣.

فالمستهلك يسعى إلى تعظيم المنفعة والمنتج يسعى إلى تعظيم الربح، وهكذا تسود العلاقات فلسفة نفعية تقدم تفسيراً مسوغاً للسلوك الإنساني باستثناء كل الدوافع الإنسانية الأخرى، وهذا لا يمكن تحقيقه إلا في ظل الحرية الفردية التي تهمش دور الدولة الاقتصادي وتدخلها فيه، وبذلك تنظم العلاقة بين الفرد والمجتمع، ودور الدولة طبقاً للمصالح العامة الظاهرة في المجتمع، والتي لها تأثير كبير في توجيه المشاعر الأخلاقية^(١).

وبناءً على ذلك فإن صياغة قوانين وتشريعات العدل الاقتصادي تكون في ضوء المصالح، وفي هذا السياق لا يمكن تأييد فكرة الحق المجرد بوصفه شيئاً مستقلاً تماماً عن المنفعة، فالمنفعة هي الهدف النهائي من وراء جميع المسائل الأخلاقية^(٢).

في الاقتصاد الإسلامي، العدل لفظ يقتضي معنى المساواة، كما يستعمل في ما يدرك بالبصيرة كالأحلام^(٣).

والعدل الاقتصادي ليس من مسائل الإصلاح الاجتماعي يتغير بتغير الظروف الاجتماعي، إنما هو من ثوابت العقيدة في نصوص واضحة في ما يتعلق بأنشطة المعاش والأموال، واتساقاً، فإن كل الفعاليات الاقتصادية سوف تتصف بالاعتدال، أي الحالة التي تتوسط بين الإسراف والتقتير، واللذان هما تخصيص غير كفؤ للموارد، وتوزيع اقتصادي غير عادل للدخول والثروات، وهنا يبرز مفهوم العدل والإحسان والذي من المهم تحري صفات وخصائص ومعاني ما يشتمل عليه كل مفهوم من

(١) انظر: جون ستيوارت مل، عن الحرية، القاهرة، مطابع شركة الإعلانات الشرقية، ٢٠٠٠، ص ١٦.

(٢) المصدر السابق، ص ٢٤.

(٣) انظر: الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ص ٣٢٥.

الموضوعات الاقتصادية... ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^(١).

العدل عبارة عن الأمر المتوسط بين الإفراط والتفريط^(٢)، أما الإحسان فإنه فعل ما ينبغي أن يفعل من الخير^(٣)، والإحسان فوق العدل وذلك أن العدل هو أن يعطي ما عليه ويأخذ ما له، والإحسان أن يعطي أكثر مما عليه ويأخذ أقل ما له، فالإحسان زائد على العدل، فتحري العدل واجب وتحري الإحسان ندب وتطوع^(٤)، فكيف الأمر الرباني في الاثنين معا. والعدل الاقتصادي في هذا السياق يتجاوز ذات العدل إلى الإحسان الاقتصادي، في توزيع الثروة والدخل، ويبرز في هذا الموضوع مفهوم العفو ومصارفه في المجتمع كتدبير شرعي لتوزيع الدخول أيضاً،.... ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾^(٥).

والإنفاق هنا هو شكل من أشكال التوزيع، والدخول المتحصلة إذا ما وصلت حد النصاب أدى المكلف زكاتها، ثم كانت مصارفها في:

١- الإنفاق الاستهلاكي.

٢- الإنفاق الاستثماري.

(١) : سورة النحل، الآية ٩٠.

(٢) انظر: علي بن محمد الجرجاني، التعريفات، بغداد، وزارة الثقافة، دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٨٦، ص ٨٥.

(٣) انظر: علي بن محمد الجرجاني، المصدر السابق ص ١٥.

(٤) انظر: الراغب الأصفهاني، مصدر سابق، ص ١١٩.

(٥) سورة البقرة، الآية ٢١٩.

والإنفاق الاستهلاكي يكون في حدود دخل الكفاية؛ كما أن للإنفاق الاستهلاكي دوراً في تنشيط الطلب الكلي الفعال الذي يبعد الاقتصاد الإسلامي عن الركود الاقتصادي والدورات الاقتصادية، لذلك فإن للاستهلاك نصيباً كبيراً في توزيع الدخل، ويواجه المستهلك المسلم عند الإنفاق على الاستهلاك دالة منفعة مع قيودها، فالقيود هي إضافةً إلى الدخل والسعر هو ما يستهلكه لنفسه ومن يعيل؛ وذو القربى واليتامى والجيران والمساكين وابن السبيل، وأن لا يسرف في الاستهلاك مع تجنب المحرمات والاقتصار على الطيبات من دون الخبائث^(١).

أما في النظام الوضعي فإن تخصيص الموارد يأتي اتساقاً مع الأنماط الاستهلاكية السائدة، وهي بذلك تعد مؤشرات حقيقية لها نتائج يمكن أن تتخذ قاعدة لاتجاهات الإنتاج والاستثمار وأنواع السلع والخدمات المطلوبة، والتي تحقق منفعة قد تمتاز بالخصوصية أو الشمول؛ إلا أن اللذة التي تحققها هذه المنفعة هي المحرك الأساسي للطلب.

في الاقتصاد الإسلامي تأتي المنفعة وسيطا بين استقامة البدن وتأدية الهدف الأسمى لوجود الإنسان على وجه الخليقة؛ وسلوك المستهلك المسلم كإحدى آليات إعادة توزيع الدخل؛ يقول تعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ ط وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾^(٢).

(١) للمزيد راجع: أحمد إبراهيم منصور، عدالة التوزيع والتنمية الاقتصادية، رؤية إسلامية مقارنة، مصدر سابق، ص ١٤٦.

(٢) سورة الإسراء، آية ٢٧.

ومن المنظومة القيمية السابقة استطاع العلماء المسلمون أن يستخرجوا دالة لمفهوم الرفاه الاجتماعي أشمل من دالة الرفاه الاجتماعي التي تقوم عليها دولة الرفاه المعاصرة، فالدالة الاجتماعية المعاصرة اختزلت الرفاه في دائرة مادية ودينية ووطنية، أدت إلى كثير من الأمراض، وذلك لأن رؤيتها الكونية المتعلقة بالإنسان وخالقه وبقية المخلوقات كانت قاصرة أو أحادية، مما جعل هذا الإنسان ينطلق ويتميز في جوانب ويتراجع بل ويهدم كثيرا مما بناه في جوانب أخرى. في المقابل يتضح من كتابات رواد علماء المسلمين، إلى أن دالة الرفاه الاجتماعي في ظل المجتمع المسلم لها ثلاث مكونات هي: الضروريات، والحاجيات، والتحسينات. أي أن رفاه المجتمع المسلم واستقراره وسعادته أفراداً يتطلب توجيه موارده للحفاظ على هذه المكونات الثلاثة وبالترتيب، حيث إن الأولوية تعطى للحفاظ على الضروريات ثم بعد ذلك الحاجيات ثم أخيراً التحسينات. فالمكون الأول من مكونات دالة الرفاه الاجتماعي في الإسلام يطلق عليها علماء الأمة «مقاصد الشريعة» والتي تتكون من خمس ضروريات أساسية هي: الدين، النفس، النسل، العقل، والمال^(١).

غاية الزكاة وهدفها:

الشريعة عدل كلها ورحمة كلها وما شرع الله فيها شيئاً إلا لخير الإنسان والزكاة ما شرعت إلا لخير المجتمع وتقدمه وتأمينه ضد العوارض والأزمات التي تعصف به وتحصينه ضد كل ما يعيق رقيه وازدهاره ورفده بكل أسباب تشجيع الإنتاج وتحقيق التكافل ومحاربة البطالة. وهي تشريع إلهي، يعجز الإنسان أن يأتي بمثله، فهي معجزة تشريعية من عدة أوجه، أولها أنها شرعت لتحقيق التكافل بين المسلمين، وليس

(١) للمزيد من التفصيل انظر: عبد الرزاق محمد الساعدي، مصدر سابق ص ١٩٠

هناك دين يجعل التكافل ركنا من أركانه إلا الإسلام، وهذه الدرجة من الإلزام في التكافل التي وضعها الإسلام لم يعرفها التاريخ في غيره، والزكاة لها جانبان، جانب الأموال المحددة وجانب مصارفها، التي حددها الله عز وجل في الآية ٦٠ من سورة التوبة: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾.

إن الهدف الاستراتيجي للاقتصاد هو الوصول إلى حالة الرفاهية لجميع الأفراد أو رغد العيش، والأهداف الموصلة لذلك (المرحلية) هي تحقيق كل من الكفاءة والعدالة، فالكفاءة: يعني بها حسن استغلال وتخصيص الموارد المتاحة، والعدالة: يعني بها توزيع الثروة والدخل في المجتمع على جميع أفرادها بما يضمن أن يصل كل فرد على كفايته للعيش بسلام، ومن حكمة الله عز وجل أن جعل بعض الناس أغنياء وبعضهم فقراء وواجب العدالة يقتضى وجود التكافل بين كل من الفريقين، والزكاة: تعمل في هذا الإطار فهي من أساليب التكافل الإسلامية وتعمل على سد حاجة المحتاجين والمحرومين لكي يعيش المجتمع في أمن مستقر^(١).

وإن اعتراف النظام الاقتصادي الإسلامي بالتفاوت بين الناس في المعيش والأرزاق، ليس معناه أن يجعل الإسلام الغني يزداد غنىً والفقير يزداد فقراً، فتتسع المسافة بين الفريقين، ويصبح الأغنياء طبقة تعيش في النعيم والغنى، ويصبح الفقراء طبقة محرومة كثيفة بائسة، بل أراد الإسلام من الزكاة أن تكون وسيلة للتقريب بين الأغنياء والفقراء في الأرزاق، وإلا فإنه لا فرق بينهما في الإنسانية وفي المكانة

(١) محمد عبد الحليم عمر، الزكاة ودورها في تحقيق الأمن المجتمعي، مصدر سابق، ص ٢٥-٢٧.

الاجتماعية، بل قد يكون الفقير أشد تميزاً من الغني عند الله وعند الناس،... ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقَكُمْ﴾ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١﴾.

لذا فإن هدف الزكاة هو :

حل مشكلة الفقر الذي قد يصيب المجتمع وبالتالي إغناء الفقراء بالكلية وإخراجهم من الكفاف والحاجة إلى الكفاية الدائمة، وذلك بتملك التاجر متجرًا وما يلزمه ويتبعه وتمليك الزارع ضيعة وما يلزمها وما يتبعها. وهي بهذا تعمل على تقليل عدد الأجراء، والزيادة في عدد الملاك، ويحصل بهذا التوازن الاقتصادي والاجتماعي العادل^(٢)، ومقتضى هذا أن يشترك الناس في الخيرات والمنافع التي أودعها الخالق في هذه الأرض ولا يقتصر تداولها على الأغنياء وحدهم^(٣).

دور الزكاة في تحقيق الأمن الاجتماعي:

تلعب الزكاة دورا بارزا في تحقيق الاستقرار الاجتماعي وذلك من خلال الغايات التي تحققها حينما تطبق كما أرادها الخالق جل وعلا ومن أبرز ما تحققه الزكاة على صعيد الأمن الاجتماعي ما يلي:

تحقيق التكافل الاجتماعي:

يعتبر التكافل بين أفراد المجتمع من أهم مقومات الأمن الاجتماعي وإشباع حاجات جميع أفرادها وبالتالي فإنه بدون تحقيق ذلك سوف يختل الاستقرار في المجتمع

(١) الحجرات، آية ١٣.

(٢) إحسان عبد المنعم سماره، مفهوم العدالة الاجتماعية في الفكر الإسلامي المعاصر، ط ٢، دار النهضة الإسلامية، بيروت، ١٩٩١ م.

(٣) للمزيد انظر: نعمت مشهور، الزكاة، (الدور الإنمائي والتوزيعي) المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بيروت، ١٩٩٣، ص ١٢١.

ويحل بدلاً منه النزاع والشقاق والتناحر ويستشري الخلاف وهذه كلها من أهم أسباب الخوف والفرع، لذا جاءت الزكاة لتحقيق التكافل الاجتماعي الذي يعني أن يكون أفراد الشعب في كفالة جماعتهم، وأن يكون كل قادر أو ذي سلطان يمد مجتمعه بالخير للمحافظة على تمتين البناء الاجتماعي، وإحساس كل واحد بواجبه في هذا المضمار، وأن تقاعسه قد يؤدي إلى انهيار البناء عليه وعلى غيره؛ والزكاة تمثل التنظيم المالي الوحيد الذي عرفه البشر على مر العصور والذي يهدف لتحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي القائم على مبدأ الأخوة الإيمانية وصدق الاعتقاد.

قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى». رواه البخاري ومسلم^(١).

تقليل الأمراض الاجتماعية وبناء السلم المجتمعي:

تقلل الزكاة من الحقد والحسد بين أفراد المجتمع -الأغنياء والفقراء- ولأن وجود أفراد في المجتمع يعانون الجوع والبؤس والحرمان يؤدي بهم إلى الحقد والحسد مما يدفعهم إلى الاعتداء على الأغنياء وأمواهم ويتنشر الانحراف والإرهاب والفكر المتشدد ويعيش المجتمع كله في حالة خوف وترويع مما يفقد معه الأمن، والزكاة من أهم الأساليب التي تكبح جماح الحقد والضعينة بين الناس، وبذلك فهي تعمل على استتباب الأمن للمجتمع^(٢).

(١) محمد علي الصابوني، شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، المكتبة العصرية، صيدا، لبنان، ٢٠٠٣، ص ١٤٧.

(٢) انظر: أحمد حويتي، وآخرون، الأمن القومي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، دت، ص ١٧ - ٣٣.

حيث أن الزكاة تؤدي إلى المودة بين الناس لأن فيها إحسانا، والناس جبلوا على أن يحبوا من أحسن إليهم مما يساهم في بناء مجتمع نقي صالح متدين يخشى الله في كل عمل، تسوده المودة ويرفرف عليه الحب، ويغدو أفراد كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا. يقول الماوردي عن الزكاة هي: (مواساة للفقراء، ومعونة لذوي الحاجات تكفهم عن البغضاء، وتمنعهم من التقاطع، وتبعثهم على التواصل).

محاربة العنف والجريمة:

تعتبر البطالة من أهم أسباب الانحرافات والجريمة في المجتمعات وهذا ما جاءت به كثير من الدراسات المعاصرة التي أثبتت وجود علاقة سببية بين الجريمة والبطالة، والزكاة تعمل على محاربة البطالة؛ حيث أن الزكاة أداة فاعلة في محاربة الفقر والبطالة^(١).

تحقيق التجانس في التركيب الاجتماعي وتقليل الفوارق الطبقية:

إن فرض الزكاة يعني أن الإسلام يقضي على إجحاف النظام الطبقي، وعلى التناقض الذي يمكن أن يتحقق بين الفئات والطبقات الاجتماعية المختلفة، التي تسود المجتمع، على أساس الاعتراف بالتفاوت من أجل التعاون، ومحاربة التناقضات التي يولدها النظام الطبقي^(٢).

الزكاة مورد دفاعي:

يمكن للزكاة أن تساهم في توفير مستلزمات الدفاع عن المجتمع والشعب والحفاظ على الأمن الاجتماعي العام؛ وذلك من خلال مصرف «في

(١) للمزيد انظر: المصدر السابق، ص ١٩ - ٣٠.

(٢) محمد شوقي الفنجري، مصدر سابق، ص ١٨٣.

سبيل الله»، وأياً كان القول به إلا أنه يساهم في تحقيق الأمن للمجتمع من الاعتداءات الخارجية^(١).

العدالة الاجتماعية:

تساهم الزكاة في إيجاد قدر كبير من العدالة الاجتماعية من خلال عملية إعادة توزيع الثروة، وفي الإسلام لا يتم التوزيع التلقائي حسب أولويات السوق كما هو الحال في النظام الرأسمالي، أو حسب العمل فقط، كما هو الحال في النظام الاشتراكي، بل وفقد آلية تداول المال وعدم جعله حكراً على طبقة محددة في المجتمع.

تحقيق الأمان الاجتماعي :

إن الاستقرار الاقتصادي لا يحصل إلا في ظل استقرار اجتماعي وسلم مجتمعي؛ وبما أن الزكاة تعمل على إشاعة الأمن والطمأنينة في المجتمع مما يساهم في تحقيق الأمان الاجتماعي وتخفيف تكاليف محاربة الجريمة بما توفره من فرص عمل وتوظيف ومن ثم كفاية لأفراد المجتمع، حينها يستقر الاقتصاد ويعمل بكل طاقاته وإمكاناته، ومقياس نجاح أي اقتصاد هو تحقيقه لكل من الكفاءة والعدل معاً، والنظم الاقتصادية الوضعية التي عرفتها البشرية فشلت في تحقيقها معاً^(٢).

محاربة الجهل وتعزيز التعليم وتنمية الموارد البشرية واستثمارها:

تساهم الأموال المحصلة من الزكاة في نشر العلم وتعزيزه والذي هو سبب من أسباب نشر الفضيلة في المجتمع حيث أنها تعمل على محاربة الجهل وتعزز التعلم

(١) للمزيد انظر: محمد عبد الحليم عمر، تفعيل دور الزكاة في مكافحة الفقر، بحث مقدم إلى الدورة الثامنة عشرة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في ماليزيا ٢٠٠٧م، ص ١٥.

(٢) ممدوح حمد يونس أحمد، الزكاة وأثرها الاقتصادي والاجتماعي، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، الرياض، العدد (٥٠) السنة الثالثة عشرة، ١٤٢٢هـ

وشروطه؛ فالزكاة تصرف لمن يعوّزه تفرغه لطلب العلم (ولا تصرف للمتفرغ للعبادة)، وقد تقرر فقهاً أن وسائل العلم من تمام كفاية طلابه، فهي إذاً ركيزة من ركائز الاستثمار البشري^(١).

تحصين الأخلاق ومكافحة العنوسة:

تعمل الزكاة على محاربة العزوبة والعنوسة، فالفقر سبب من أسباب العزوف عن الزواج، وفي الزكاة تأمين عملي من هذا الهاجس، إذ إن الزواج من تمام الكفاية ومن أسس صلاح المجتمع، وقد أمر عمر بن عبد العزيز رحمه الله حين رفع إليه أمر الفائص من الزكاة، أمر بعق الرقاب وتزويج الشباب. وفي الزكاة تأمين نفسي من هذا الهاجس أيضاً، فتخويف الشباب الفقر من نزغ الشيطان يخدّهم به عن الزواج ويستدرجهم به إلى مدارج الرذيلة على خلاف موعود الله: ﴿... أَلَشَّيْطَانُ يَعِدُّكُمْ أَلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِأَلْفَحْشَاءٍ ۗ وَاللَّهُ يَعِدُّكُمْ مَغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾^(٢)، وفي ذلك تدعيم للبناء السكاني للمجتمع المسلم وحصانة أخلاقية لأبنائه.

تساعد على صحة الأبدان وتقليل الأمراض الجسدية:

الزكاة تدفع عن الناس الأسقام، وفيها دواء من الأمراض، وذلك لحديث: «داووا مرضاكم بالصدقة»، وحديث «باكروا بالصدقة فإن البلاء لا يتخطاها»، ذلك لأن الزكاة لو وزعت على مصارفها جميعاً، وروعي فيها الفقراء من حيث

(١) للمزيد انظر: عبد الجبار السبهاني، ويربي الصدقات... الزكاة آثارها الاقتصادية والاجتماعية، دراسة منشورة على الموقع الرسمي للباحث: <http://al-sabhany.com/index.php> ٢٠١٢-٢٠١٦

١٩-١٦-٠١-٢١-٠٨

(٢) سورة البقرة، آية ٢٦٨.

المطعم والملبس والمأوى والصحة، فستعم العافية جميع أفراد المجتمع لانتفاء أسباب تفشي الأوبئة والإقلال من عدوى السقيم للسليم.

كذلك فإن الصدقة بما تؤدي إليه من صحة تعم المجتمع، فإنها بالتالي تزيد من متوسط الأعمار، مصداقاً للحديث الشريف: (إن صدقة المسلم تزيد في العمر)، وزيادة متوسط أعمار الأمة يعني زيادة الإنتاج واستمرار النشاط الإنتاجي والعملي للمجتمع المسلم.

وأخيراً وليس آخراً:

إن الغاية الرئيسة من الزكاة هي تقليل الفقر وكبح جماحه حيث ينظر الإسلام للفقر على أنه خطر على العقيدة؛ وخطر على الأخلاق، وخطر على سلامة التفكير؛ وخطر على الأسرة، وعلى المجتمع، وفضلاً عن ذلك فإنه يُعتَبَرُ بلاءً يُستَعَاذُ بالله من شرِّه؛ فعن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ كان يتعوذ: (اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار، ومن عذاب النار، وأعوذ بك من فتنة الغنى، وأعوذ بك من فتنة الفقر)^(١)؛ وقد قرَنَ رسولُ الله ﷺ الفقر في تعوُّذه بالكفر، وهو شرُّ ما يُستَعَاذُ منه، دلالةً على خطَرِهِ؛ فعن أبي بكر مرفوعاً: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر، اللهم إني أعوذ من عذاب القبر، لا إله إلا أنت»؛ رواه أبو داود فالفقر قد يجرُّ إلى الكفر، لأنه قد يَحْمِلُ على حَسَدِ الأغنياء، والحسد يأكل الحسنات، وقد يدفع إلى التَّدَلُّلِ لهم وعدم الرضا بالقضاء، والسخط على كل شيء، ومن هنا فإن الفقر إن لم يكن كفرةً، فهو جارٌّ إليه؛ وإذا ضمن الإنسان الحياة الطيبة، وشعر بنعمة الله، أقبل على

(١) رواه البخاري.

عبادة الله في خشوع وإحسان، ومن ثم لا ينشغل بطلب الرغيف، ولا يبتعد عن معرفة الله وحسن الصلة به. ومن هنا فرض الله الزكاة، وجعلها ركناً من أركان الإسلام، تؤخذ من الأغنياء لترد على الفقراء، وبهذا يستطيع الفقير أن يشارك في الحياة، ويقوم بواجبه في طاعة الله، كعضو حي في المجتمع وليس كماً مهملاً؛ إن شعور الفقير بذلك يعتبر في حد ذاته ثروة كبيرة، وموردًا بشرياً يساهم في تقدم مجتمعه وأمة الإسلامية^(١).

من خلال ما سبق يتضح أن للزكاة دوراً هاماً في تحقيق الأمن المجتمعي القائم على العدل والتكافل بين أفرادهم وإشباع الحاجات الإنسانية؛ إضافة إلى أدوارها الاقتصادية والنفسية الأخرى^(٢). لأنها تعمل على تعظيم الرفاهية ولأنها تعظم المنفعة الكلية للمجتمع، ويلاحظ أن الرفاهية الاجتماعية تكون بوضع أفضل عند قيام الزكاة بدورها بفاعلية.

الخاتمة والاستنتاجات:

الإنسان هو بنیان الله على الأرض، يعلم خالقه ما يصلحه وما ينفعه، فسخر له كل ما في الكون ليتفرغ هو لعمارة الكون الذي هو صلب العبادة للخالق جل وعلا، وبعث له الرسل وسن له الشرائع التي تضع له الحلول لكل مشكلاته وخاصة الاقتصادية منها ليعيش في رفاه وخير وسعادة.

(١). للمزيد انظر: محمد مبارك، مصدر سابق، ص ٤٥.

(٢) للمزيد من المعلومات عن الزكاة ودورها في الاقتصاد الإسلامي كمؤسسة هامة. انظر: محمد أبو فارس، مصدر سابق.

إن نظريات التنمية الوضعية تبحث عن حل اقتصادي للعديد من المشكلات الاقتصادية التي تعرقل عملية تنمية وإعمار هذا الكون، وعلى رأسها مشاكل الفقر والبطالة وعدم العدالة في توزيع الثروة، وكذا الآفات الاجتماعية، لكن في اقتصادنا الإسلامي المعتمد على كتاب الله وسنة نبيه نجد الحل الأمثل لهذه المشكلات ألا وهو الزكاة، كما أن هناك مصادر أخرى للتمويل في الإسلام حبيها ورغب فيها، لكنها ليست مفروضة كالوقف والصدقات، فهي إلى جانب الزكاة تشكل مصادر هامة لتمويل العملية التنموية، كيف لا؟ وقد أمر بها الله سبحانه وتعالى وهو من خلق السماوات والأرض وهو أدرى بعباده، وأدرى بما يصلح لهم وبما لا يصلح، فهي أدوات اقتصادية فعالة، شرط أن تنظم عملية جبايتها وتوزيعها عن طريق جهاز يشرف عليه ولي الأمر أو من ينوب عنه، ويعمل بطريقة علمية بناء على دراسات اقتصادية واجتماعية ميدانية، ويضم خبراء همهم تحقيق نهضة الأمة وتنميتها.

استنتاجات الدراسة:

بعد هذا العرض الموجز لموضوع الزكاة ودورها في التنمية الاقتصادية والرفاه والأمن المجتمعي يمكن القول أن هذه الدراسة استنتجت ما يلي:

الزكاة أداة من أدوات التنمية الاقتصادية المستدامة، حيث أنها تلعب أدوارا كبرى في تحريك عجلة الاقتصاد من خلال ضخ السيولة وتحريك القوة الشرائية وتشجيع الاستثمار.

أثبتت مؤسسة الزكاة قدرتها على التجاوب والمرونة مع تطور الأوضاع والأنظمة الاقتصادية رغم تبدل النظريات الاقتصادية وتغيرها عبر الأزمان.

ثبت بأن الزكاة هي الحل للمشكلات الاقتصادية العالمية المعاصرة والتي فشلت النظم الاقتصادية الوضعية في علاجها؛ والتي من أبرزها مشكلة تكديس الأموال في يد فئة معينة؛ مما أدى إلى زيادة الفوارق بين الطبقات، وظهور الاحتكار، وتنامي عدم الاستقرار الاقتصادي، ومشكلة التضخم، ومشكلة الاكتناز، وانتشار الربا (الفوائد الربوية)... الخ.

للزكاة دور كبير في تحقيق الاستقرار والأمان الاجتماعي لما توفره من أسس العدالة الاجتماعية وتقليص الفوارق الطبقيّة بين أفراد المجتمع.

عملية إعادة التوزيع التي تتم من خلال آليات كثيرة أبرزها الزكاة هي سبب مهم ورئيس من أسباب الرفاه الاجتماعي وطيب العيش.

للزكاة دور كبير في تحويل الفقراء من عالة على المجتمع إلى فئة منتجة وعاملة تسهم في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي.

توصي الدراسة بما يلي:

وضع خطط وبرامج إستراتيجية للتطبيق المعاصر للزكاة لتساهم مع بقية النظم الإسلامية الأخرى في الاستقرار والأمان الاجتماعي وتحقيق الإصلاح الاقتصادي.

الإشراف الرسمي المباشر على عمليات جمع وإنفاق الزكاة للتأكد من أنها حققت غايتها وأهدافها ووصلت إلى مصارفها التي أرادها الشارع الحكيم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين



قائمة المصنّاور

الكتب العربية:

- ابن منظور، لسان العرب، المجلد الأول، القاهرة، دار الحديث، ط ٢٠٠٣.
- ابن الجوزي، تاريخ عمر بن الخطاب، المطبعة التجارية الكبرى، د ت.
- أبو نصر الفارابي، السياسة المدنية، تحقيق وتقديم: فوزي ميري، جامعة ميتشغن، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ١٩٦٤.
- أبو القاسم حسين بن محمد الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: محمد سيد الكيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٩٠٠.
- إحسان عبد المنعم سماره، مفهوم العدالة الاجتماعية في الفكر الإسلامي المعاصر، ط ٢، دار النهضة الإسلامية، بيروت، ١٩٩١ م.
- أحمد إبراهيم منصور، عدالة التوزيع والتنمية الاقتصادية رؤية اقتصادية إسلامية مقارنة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٧.
- أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري، المصباح المنير، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٧.
- أحمد حويتي، وآخرون، الأمن القومي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، د ت.
- أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، دار الكتاب المصري، القاهرة، ١٩٨٧.

- حسين علي محمد منازع، توظيف الزكاة في مشروعات إنتاجية، بحث مقدم إلى ندوة التطبيق المعاصر للزكاة، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٤-١٦ ديسمبر، ١٩٩٨.
- جمال حسن أحمد السراحنة، مشكلة البطالة وعلاجها: دراسة مقارنة بين الفقه والقانون، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ٢٠٠٠م.
- جون ستيوارت مل، عن الحرية، القاهرة، مطابع شركة الإعلانات الشرقية، ٢٠٠٠، ص ١٦.
- حامد بن محمد العبادي، من حكم الشريعة وأسرارها، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٧٣.
- حسين عمر، الرفاهية الاقتصادية بحث في الأسس العلمية والتطبيقات العملية لرفاهية الفرد والمجتمع، القاهرة، دار الفكر العربي ١٩٩٩.
- سليمان بن إبراهيم بن ثنيان، العمل وأحكامه، دار الصمعي للنشر والتوزيع، الرياض، ٢٠٠٢م.
- صبحي الصالح، النظم الإسلامية نشأتها وتطورها، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٦٥.
- طارق الحاج، علم الاقتصاد ونظرياته، دار صفاء، عمان، ١٩٩٠.
- طاهر حيدر حردان، الاقتصاد الإسلامي - المال-الربا-الزكاة، دار وائل للنشر، عمان، ١٩٩٩.

- عامر رشيد مبيض، موسوعة الثقافة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والعسكرية، مصطلحات ومفاهيم، دار القلم العربي، سوريا، ٢٠٠٣، ص ٧٢٠.
- عبد الرزاق محمد الساعدي، الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية - الواقع والآفاق، رسالة دكتوراه، الأكاديمية العربية المفتوحة، كلية الاقتصاد، الدنمارك.
- عبد الرحمن السعدي، الرياض الناضرة، عالم الكتب، بيروت، ١٩٩٤.
- عبد الهادي الجوهري، قاموس علم الاجتماع، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ١٩٨٣.
- عبد الوهاب الكيالي، كتاب موسوعة السياسة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٨٧.
- علي البارودي، دروس في الاشتراكية العربية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٦٦.
- علي بن محمد الجرجاني، التعريفات، بغداد، وزارة الثقافة، دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٨٦.
- فتح الله ولعلو، الاقتصاد السياسي، بيروت، دار الحداثة، ١٩٨١.
- محيي الدين، عمرو، التخلف والتنمية، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٥.
- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٤، ط ٤.
- محمد بن مكرم بن علي بن منظور، لسان العرب، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٨٨١.

- محمد محمد علي نصير، الأمن والتنمية، دن، الرياض، ١٩٩٢.
- محمد أبو فارس، إنفاق الزكاة في المصالح العامة، دار الفرقان، عمان، ١٩٨٣ م.
- محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٦.
- محمد بن أحمد بن أبي الفضل البعلي، المطلع على أبواب المقنع، ط ١، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٦٥.
- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٧٠.
- محمد حسن، عبد الباسط، التنمية الاجتماعية، ط ٢، دار غريب للطباعة، القاهرة، ١٩٧٧.
- محمد سيد فهمي، الرعاية الاجتماعية بين حقوق الإنسان وخصخصة الخدمات، ط: ١، دار الوفاء لنديا الطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر.
- محمد شوقي الفنجرى، المذهب الاقتصادي في الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٧.
- محمد عبد الحليم عمر، الزكاة ودورها في تحقيق الأمن المجتمعي، ورقة عمل مقدمه إلى مؤتمر مقومات الأمن المجتمعي في الإسلام، المؤتمر السابع عشر للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ٢٠٠٨.
- محمد عبد الحليم عمر، تفعيل دور الزكاة في مكافحة الفقر، بحث مقدم إلى الدورة الثامنة عشرة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في ماليزيا ٢٠٠٧ م.

- محمد علي الصابوني، شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، المكتبة العصرية، صيدا، لبنان، ٢٠٠٣.
- محمد مبارك، نظام الإسلام، الاقتصاد مبادئ وقواعد عامة، دار الفكر، بيروت، (ب.ت).
- محمد عمارة، التكافل الإسلامي يعني التوازن الاجتماعي، جريدة الشرق الأوسط، العدد ٩٠٩٦.٩٠٩٦ - ٢٤ - أكتوبر، ٢٠٠٣.
- مصطفى رشيد شيحة، الاقتصاد العالم للرفاهية، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٩٣.
- مصطفى بن سعد السيوطي، الإقناع في فقه الإمام ابن حنبل، المكتب الإسلامي، دمشق، ١٩٦١.
- ممدوح حمد يونس أحمد، الزكاة وأثرها الاقتصادي والاجتماعي، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، الرياض، العدد (٥٠) السنة الثالثة عشرة، ١٤٢٢هـ.
- منصور بن يونس البهوتي، الروض المربع شرح زاد المستقنع، دار الأرقم، بيروت، ١٩٩٣.
- مولود زايد الطيب، التنشئة السياسية دورها في تنمية المجتمع، المؤسسة العربية الدولية للنشر، عمان، ٢٠٠١.
- نجاح أبو الفتوح، استبعاد الفائدة على كفاءة تخصيص الموارد في التحول إلى اقتصاد إسلامي، أطروحة دكتوراه، جامعة الزقازيق - كلية التجارة - قسم الاقتصاد - القاهرة.
- نعمت مشهور، الزكاة، (الدور الإنمائي والتوزيعي)، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بيروت، ١٩٩٣.

الكتب والمصادر الأجنبية:

- Clasen، J، Comparative Social Policy، Oxford: Blackwell، 1999.
- Gould، J and Kolb، W. L،A Dictionary of The Social Science، London ، 1959،.
- United Nation ، social Progress Through Economic Development ،U. N.Report ،New York ،1956.

المواقع الالكترونية:

- صلاح عبد العاطي، ورقة عمل بعنوان: «السلم الأهلي ونبذ العنف في القانون الأساسي والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان» ، الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، وهي منشورة على الموقع الإلكتروني: home.birzeit.edu، تاريخ دخول الموقع: ٢ شباط. ٢٠٠٩.

- عبد الجبار السبهاني، ويربي الصدقات... الزكاة آثارها الاقتصادية والاجتماعية، دراسة منشورة على الموقع الرسمي للباحث: <http://al-sabhany.com/index.php/2012-08-21-01-16-19>.

- نصر عارف، مفهوم التنمية، كلية العلوم السياسية، جامعة القاهرة، على الموقع الإلكتروني للمتدى العربي لإدارة الموارد البشرية.

- منتديات برق: www.brg8.com

